المحاضرة الثانية عشر : المالية العمومية في المنظور الإسلامي

تمهيد

يعتبر الاقتصاد الإسلامي من احسن النماذج الاقتصادية واقعية من حيث التطبيق فهو يحقق التوازن المطلوب ويسد الثغرات التي تحدثها النماذج الوضعية الرأسمالي والاشتراكية ، والمالية العمومية الإسلامية كونها تستمد قواعدها من الشريعة الإسلامية فهي بهذا تحقق اقصى صور العدالة والاشباع الاجتماعي والاقتصادي.

أولا :مفاهيم عامة حول المالية العمومية الإسلامية

ترتبط السياسة المالية ارتباطا وثيقا بالسياسة الاقتصادية باعتبار المال العام قوام الحياة ووجوب الحرص عليه، وحسن تدبيره، وإيجاد العمل والكسب على كل قادر، بالبحث عن منابع الثروات الطبيعية، وتحريم مواد الكسب الخبيث، والتقريب بين الطبقات الاجتماعية بما يقضي على الثراء الفاحش والفقر المدقع، مع توفير الضمان الاجتماعي لكل مواطن لتامين حياته والعمل على راحته، والحث على الإنفاق مع تقرير حرمة المال واحترام المالكية الخاصة ما لم تتعارض مع المصلحة العامة، لتصبح الدولة المسئولة الأولى والوحيدة في حماية النظام العام، هذه القواعد نجد لها أساسا متينا في القران والسنة وعمل الخلفاء الراشدين والتابعين وتابعيهم من بعدهم.

1- الموازنة العامة للدولة في ظل الاقتصاد الإسلامي

إن التعريفات المتعلقة بموضوع الموازنة العامة تتفاوت من حيث شموليتها وتكاملها، ويعود ذلك إلى طبيعة النظرة التي ينظر بها الباحثون لهذا الموضوع، ومن التعاريف الأكثر شمولية للموازنة العامة: " الموازنة العامة في الوثيقة التي تحتوي على بيان تقديري مقارن لنفقات وإيرادات هيئة عمومية، فترة مقبلة تقدر عادة بسنة تقدير للنشاط الدولة المالي للمستقبل، أو ترجمة لخطط الدولة المالية في تحقيق أهدافها الخاصة بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية، فهي إذن بيان تعدادي، لأن كل النفقات والإيرادات تظهر في صورة أرقام عددية مالية مقسمة إلى تقسيمات متناسبة في أبواب وفصول وبنود وغيرها من التقسيمات، فهي أيضا بيان تقديري، لأنها تقدير واحتمال لما سيكون عليه الحال في المستقبل من الإنفاق أو حصائل الإيرادات أما الموازنة العامة في الإسلام فقد اختلف المفكرون في شكلها في الإسلام لكنهم لم يختلفوا في جودتها، كون الموازنة العامة لم تكن في فجر الإسلام على الشكل المعروف في أيامنا هذه، وذلك الخصائص المرحلة فقد ذهب فريق من المفكرين على أن الدولة الإسلامية لم تعرف الموازنة العامة كما هي في شكلها الحالي، لكن مضمونها كان سائدا منذ عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما ذهب فريق آخر إلى أنه لا يمكن القول بوجود موازنة عامة شاملة للدولة الإسلامية في تلك الفترة، حيث لم يكن هناك مقابلة دورية بين الإيرادات العامة والنفقات العامة لفترة زمنية محددة، ووثيقة واحدة توضع خطة تحصيل الإيرادات

ودفع النفقات في أبوابها المحددة في خطة مسبقة، بينما يرى البعض أن الفكر الإسلامي هو أسبق الأنظمة المالية إلى معرفة الموازنة العامة سواء من حيث الفكر،والمضمون.

ثانيا :مبادئ الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي:

تختلف مبادئ الموازنة العامة باختلاف المذهب والفكر الايديولوجي، وستحاول تقديم هذه المبادئ في النظام الإسلامي، حيث تتمثل فيما يلي:

–مبدأ السنوية : لم يختلف النظام الوضعي عن الاقتصاد الإسلامي في قاعدة السنوية، باعتبار السنة في مدة اعتماد وتنفيذ الموازنة والدليل على ذلك أ Mammeباعتبارها المصدر الأساسي للإيرادات تحصل كل سنة من المكلفين الذين بلغ النصاب عندهم مدة سنة واحدة.

–مبدأ التعدد :يظهر من خلال هذه القاعدة اختلاف بين النظام الإسلامي والوضعي من خلال أن عدد الميزانيات في النظام الإسلامي هو ميزانيتين على الأقل إحداهما في الميزانية الأساسية للدولة. والأخرى في ميزانية الضمان الاجتماعي (الزكاة) عكس النظام الوضعي الذي يحدد الميزانية في وثيقة واحدة.

–مبدأ التخصيص :يقوم الفكر المالي في الفقه الإسلامي على قاعدة التخصيص كأصل .ويتمثل ذلك في تخصيص كل نوع من المال العام الأغراض معينة، وأعمال مبدأ " التخصيص " يقتضي ثلاثة أمور في:

أ- تحديد الحاجات العامة الواجبة الإشباع، ومقدار هذه الحاجات

ب- تحديد الموارد اللازمة لإشباع هذه الحاجات، ومقدار هذه الموارد.

ج- تحديد الوسائل والأدوات التي يتم بموجبها توفير هذه الموارد وتوجيها إلى الحاجات الواجبة الإشباع

مبدأ التوازن: إن المتتبع للفكر الاقتصادي الإسلامي يدرك أنه لم يكن يلتزم بمبدأ التوازن في الموازنة بل كان احتمال الفائض والعجز قائما فها.

3– **عناصر الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي:** يقوم النظام المالي في الاقتصاد الإسلامي على مجموعة من الضوابط والقواعد التي يهتم بالتمويل الاستثماري الاسلامي عبر الصيغ المختلفة، تذكر أهمها فيما يلي ؟

أ- **طبيعة النفقات العامة في الاقتصاد الإسلامي** :يتعدى دور الاتفاق العام في النظام المالي الإسلامي تسيير المرافق التقليدية، كالأمن والدفاع وتحقيق أهداف الدولة الاقتصادية والاجتماعية، ما يترتب عليها زيادة الإنتاج، وتقوم الدولة بأداء خدمات عامة مختلفة باستخدام جزء من خزينة الدولة في تلبية الحاجات العامة للأفراد

ب- **تقسيمات النفقات العامة:** يمكن تقسيم النفقات العامة في الاقتصاد الإسلامي إلى نوعين.

نفقات عامة مخصصة المصارف من أبرزها الزكاة، فهي موجهة لمصارف معينة على الأنواع الثمانية محددو بقوله تعالى(**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**) [التوبة:60].النفقات العامة غير مخصصة المصارف وتضم هذه النفقات التي لم يحدد إيرادا معينا لتغطيتها ،كالإنفاق على التعليم والصحة العامة.

ت –التمويل في الاقتصاد الإسلامي: ويعرف التمويل الإسلامي على أنه " تقديم ثروة، عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية " ويميز في هذا الصدد ثلاث قواعد هامة وتتمثل أهدافه فيمايلي :

- **أهداف سياسية:** وتتمثل هذه الأهداف في حفظ الأمن الداخلي، من خلال استقرار الحكم الإسلامي، وإرساء دعائمه والعمل على إقامة وحفظ الخلافة والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من خلال تمويل الجهات المختصة بهذه المهام .
- **أهداف اجتماعية:** فالموازنة تسعى إلى إيجاد استقرار اجتماعي بما يضمن تحقيق تكافل اجتماعي، من خلال النهوض بالتعليم وكذلك الاهتمام بالصحة، وكذلك الاهتمام بالقضاء، وتوفير السكن الذي يعتبر أهم متطلبات المعاش.
- **أهداف تخطيطية:** وتشمل تخطيط الموارد العامة، وتخطيط النفقات العامة، وتخطيط القوى العاملة، ويتضمن الهدف التخطيطي تخطيطا بعيدا، وتحديد البدائل وتحليلها ثم اختيار أفضلها، وهو هدف مطلوب لأنه يساعد على ترشيد النفقات وكذلك ترشيد الطاقات المادية والبشرية.
- **أهداف رقابية:**تتمثل في الرقابة على الأموال العامة في إنفاقها وتحصيلها، وعدم تعرضها للضياع أو السرقة أو الإسراف والتبديد، وهو مبدأ مطلوب في الإسلام، يوافق مقصدا من مقاصد الشريعة الإسلامية وهو حفظ المال.
- **أهداف إدارية:** ويتضمن هذا الهدف مراقبة الأعمال الإدارية، والتأكيد من ترابط الأموال العامة بالأهداف والأعمال الحكومية، وهو هدف يتضمن حسن توزيع الموارد وحفظها.

4–الإيرادات العمومية في الاقتصاد الإسلامي :

يمكن تصنيف الإيرادات الإسلامية إلى صنفين رئيسيين هما إيرادات دورية وإيرادات غير دورية، سيتم التطرق

بالتفصل لهذه الأصناف في النقاط الموالية.

يمثل بيت المال مؤسسة إسلامية أشبه بخزينة الدولة ويرجع تكوينه الى عهد عمر بن الخطاب وان الخزينة المركزية في العاصمة وكانت ايراداته تجمع في ايرادات الاقاليم، دواوين الخراج المحلية فينفق الوالي ما يلزم الادارة المحلية ثم يقوم بإرسال المتبقي إلى بيت المال المركزي، الذي يشرف عليه خليفة المسلمين مباشرة ويديره صاحب بيت المال. عرف النظام المالي الإسلامي الإيرادات العامة وتنقسم إلي:

الموارد الدائمة الدورية للدولة الإسلامية وهي التي تأخذ صفة الاستمرار والتكرار ومنها : الزكاة، الجزية، الخراج، ...

الموارد غير الدورية وهي التي لا تتكرر باستمرار او بشكل دوري ومنها: الغنائم، الفيء، التبرعات، الصدقات، التوظيف المالي، الأوقاف والعشور...

4-1 الزكاة بأنواعها المختلفة: وتعتبر من أهم موارد بيت المال المسلمين، بشرط توفر النصاب ومرور الحول(السنة)،فالزكاة ليست منحة أو إحسانا من الفرد ،بل ضريبة يجب على الفرد أداؤها، وتتوفر فيها أركان الضريبة الجيدة ،وتعتبر من الإيرادات السيادية التي للدولة حق جبايتها وحق إنفاق حصيلتها بمعرفتها، مصداقا لقوله تعالى في سورة التوبة: "(خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) التوبة 103.

4-1 **الفيء** : وهو عبارة عن الضرائب الأخرى غير ضريبة الزكاة، ويشمل الخراج والجزية والعشور(تقابل الرسوم الجمركية في الوقت الحالي).

4-2 **الخمس** : وهو نسبة 20% التي يستحقها بيت المال المسلمين(الدولة)من الغنائم التي يستولي عليها المسلمون من الغزوات والحروب، ويستحق أيضا نفس النسبة20% من الثروة المعدنية المستخرجة من الأرض ،و20% من الأسماك والجواهر المستخرجة من مياه البحر والأنهار، وأخيرا ما اخذ من تركة الميت .